

تاج العروس من جواهر القاموس

وقيل : هو كقَوْلِهِمْ : لَيْلٌ لَّيْلٌ وَيَوْمٌ أَيُّوْمٌ وَالْفَأْوَرَةُ لَهُ وَلِلْأُنْثَى
كما قالُوا لِلذَّكَرِ وَالْأُنْثَى مِنَ الْحَمَامِ : حَمَامَةٌ . وَالْفَأْوَرَةُ مَهْمُوزَةٌ
وقد يُتْرَكُ هَمْزُهَا تَخْفِيفاً . وَعَقِيلٌ تَهْمِزُ الْفَأْوَرَةِ وَالْجُؤْنَةُ
وَالْمُؤَسَى وَالْحُؤُوتُ . وَالْفَأْوَرَةُ بِهِمْزٍ وَبَغْيٍ هَمْزٌ : رِيحٌ يَكُونُ فِي رُسْغِ
الْبَعِيرِ وَفِي الْمَحْكَمِ : فِي رُسْغِ الدَّابَّةِ تَنْفَاشٌ بِتَشْدِيدِ الشَّيْنِ إِذَا مُسِحَتْ
وَتَجْتَمِعُ إِذَا تُرِكَتْ كَالْفُؤْرَةِ بِالضَّمِّ يَهْمِزُ وَلَا يَهْمِزُ . وَالْفَأْوَرَةُ :
شَجَرَةٌ يَهْمِزُ وَلَا يَهْمِزُ . وَالْفَأْوَرَةُ : نَافِجَةُ الْمِسْكِ وَبِلَاهَاءٍ : الْمِسْكِ
رُبَّمَا سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّهُ مِنَ الْفَأْوَرِ يَكُونُ فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ . أَوِ الصَّوَابُ
إِيرَادُ فَأْوَرَةِ الْمِسْكِ فِي فَوْرٍ لِفَوْرَانٍ رَائِحَتَيْهَا وَانْتِشَارِهَا أَوْ يَجُوزُ
هَمْزُهَا لِأَنَّهَا عَلَى هَيْئَةِ الْفَأْوَرَةِ قَالَ الْجَاهِظُ : سَأَلْتُ رَجُلًا عَطَّارًا مِنْ
الْمُعْتَزِلَةِ عَنْ فَأْوَرَةِ الْمِسْكِ فَقَالَ : لَيْسَ بِالْفَأْوَرَةِ وَهُوَ بِالْخِشْفِ أَشْبَهُهُ .
ثُمَّ قَالَ : فَأْوَرَةُ الْمِسْكِ تَكُونُ بِنَاحِيَةِ تَيْبَتٍ يَصِيدُهَا الصَّيَّادُ فَيَعْصِبُ
سُرَّيَّهَا بِعَصَا بَشِيدٍ وَسُرَّيَّهَا مُدَلَّاةً فَيَجْتَمِعُ فِيهَا دَمُهَا ثُمَّ تُذْبَحُ .
فَإِذَا سَكَنَتْ قَوَّيْرُ السُّرَّةِ الْمُعْصَبَةِ ثُمَّ دَفَنَها فِي الشَّعِيرِ حَتَّى
يَسْتَحِيلَ الدَّمُ الْجَامِدُ مِسْكَاً ذَكِيَّاً بَعْدَ مَا كَانَ دَمًا لَا يُرَامُ نَتْنًا .
قَالَ : وَلَوْ لَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ تَطَيَّبَ بِالْمِسْكِ مَا
تَطَيَّبَتْ بِهِ . وَمِنَ اللَّطَائِفِ : قِيلَ لِأَعْرَابِيٍّ : أَتَهْمِزُ الْفَأْوَرَةَ ؟ فَقَالَ :
الْهَرَّةُ تَهْمِزُهَا . وَإِنَّ دَمًا عِنْدِي بِالْهَمْزِ الْعَصَّ . وَلَيْبَنُ فَنِيرُ كَكَتِفٍ :
وَقَعَتْ فِيهِ الْفَأْوَرَةُ وَقَدْ فَنِيَ كَفَرِحَ وَكَذَا طَعَامُ فَنِيرُ وَأَرْضُ فَنِيرَةٍ
وَمَفْأُورَةٍ : كَثِيرَتُهَا كَمَا يُقَالُ : أَرْضُ جَرْدَةٍ إِذَا كَثُرَ جَرَادُهَا .
وَفَأْوَرُ الرَّجُلُ كَمَنْعَ : حَفَرَ حَفْرَ الْفَأْوَرِ وَقِيلَ : فَأْوَرُ : دَفَنَ وَخَبَأَ
أَنَشِدْ ثَعْلَبُ :

إِنَّ صُبَيْحَ ابْنِ الزَّيْنِ قَدْ فَأْوَرَا ... فِي الرَّضْمِ لَا يَتْرُكُ مِنْهُ حَجَرًا
قَالَ الصَّاعِقَانِي الْبَيْتُ لَخَنْدَقِ الدُّبَيْرِيِّ فِي عَيْدٍ لَهُمْ يَقَالُ لَهُ صُبَيْحُ
سَرَقَ حِنْطَةً لَهُ فَدَفَنَهَا فِي هَضَابٍ وَرَضْمٍ عَنْدهُمْ . وَالْفَنِيرَةُ بِالْكَسْرِ عَنْ
الْأَزْهَرِيِّ وَالْفُؤَارَةِ كَثُمَامَةٌ وَالْفَنِيرَةُ كَكَرِيمَةٍ عَنْ ابْنِ دَرِيدٍ وَالْفَنِيرَةُ
كَعَنْبَةٍ وَتُتْرَكُ هَمْزُهَا تَخْفِيفاً : حُلَابَةٌ وَتَمَرٌ يُطْبَخُ شَبِيهٌ

بالدَّوَاءِ يُعْطَى لِلنَّفْسَاءِ فِي التَّهْذِيبِ : هِيَ حُلَابَةٌ تُطْبَخُ حَتَّى إِذَا قَارَبَ
 فَوْرَ انْزُهَا أُلْقِيَتْ فِي مِعْصَرٍ فَصُفِّيَتْ ثُمَّ يُلْقَى عَلَيْهَا تَمْرٌ ثُمَّ
 تَتَحَسَّاهَا الْمَرْأَةُ النَّفْسَاءُ . وَسَعِيدُ بْنُ فَأْرٍ : شَيْخٌ لِيَزِيدَ بْنِ
 هَارُونَ . وَفَأْرٌ : دَبَّارٌ مِينِيَّةٌ نَقَلَ الصَّاعَانِيَّ وَهُوَ فِي مَعْجَمِ يَاقُوتَ قَالَ وَنُسِبَ
 إِلَيْهِ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الْفَأْرُ : الْعَضَلُ مِنَ
 اللَّحْمِ . وَالْفَأْرُ : مَقْدَارٌ مَعْلُومٌ مِنَ الطَّعَامِ وَهُوَ دَخِيلٌ . وَقَالَ يَعْقُوبُ
 : فَأْرَةُ الْإِبِلِ : أَنْ تَفْجُوحَ مِنْهَا رَائِحَةُ طَيِّبَةٍ وَذَلِكَ إِذَا رَعَتِ
 الْعُشْبَ وَزَهْرَهُ ثُمَّ شَرِبَتْ وَصَدَرَتْ عَنِ الْمَاءِ نَدِيَّتٌ جُلُودُهَا فَفَاحَتْ مِنْهَا
 رَائِحَةُ طَيِّبَةٍ . قَالَ الرَّاعِي يَصِفُ إِبِلًا :
 لَهَا فَأْرَةٌ ذَفْرَاءٌ كُلَّ عَشِيَّةٍ ... كَمَا فَتَقَّ الْكَافُورَ بِالْمِسْكِ
 فَاتَّقُهُ وَفَأْرَةُ الْجَبَلِ الْغَسَّانِيَّةُ : أُمُّ عِتْوَارَةَ ابْنِ عَامِرٍ بْنِ لَيْثٍ
 بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ مَنَازَةَ بْنِ كِنَازَةَ . وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَلَيَّةَ
 الْمِصْرِيِّ عُرِفَ بِابْنِ فَأْرَةَ دَخَلَ الْأَنْدَلُسَ وَحَدَّثَ : ذَكَرَهُ ابْنُ
 بَشْكُوَالٍ .

ف - ت - ر